

الفروع وتصحيح الفروع

واحتج بها الشيخ وغيره على ضعف قول أبي بكر فدل أنها مثلها وأنه لا يقع فيها على قول أبي بكر وإن قال أنت طالق اليوم غدا فواحدة فإن نوى في كل يوم فئنتان وإن نوى نصف طلقة اليوم وبقيتها غدا فواحدة وقيل اثنتان .

وإن قال اليوم وغدا وبعد غد أو كرر في ثلاثا فقل واحدة كقوله كل يوم ذكره في الإنتصار واحتج غيره بأنها إذا طلقت اليوم فهي طالق بعد ذلك وقيل ثلاث كقوله في كل يوم ذكره في الإنتصار واحتج غيره بأن تعدد وقت الطلاق إن لم يدل على تعدده كان عديم الفائدة وقيل تطلق ثلاثا مع في لتكررها (م 7) ويتوجه أن يخرج أنت طالق كل يوم أو في كل يوم على الخلاف .

وإن قال في غد إذا قدم زيد فقدم فيه وقيل والزوجان حيان فقل يقع عقب قدومه وقيل من أوله (م 8) + + + + + يعني إذا قال أنت طالق إن لم أطلقك اليوم وأطلقهما في المغني والشرح .

أحدهما تطلق في آخره قدمه ابن رزين في شرحه .

والوجه الثاني تطلق بعد خروجه .

مسألة 7 قوله وإن قال أنت طالق اليوم وغدا وبعد غد أو كرر في ثلاثا فقل واحدة كقوله كل يوم ذكره في الإنتصار وقيل ثلاث كقوله في كل يوم ذكره في الإنتصار وقيل تطلق ثلاثا مع في لتكررها انتهى .

أحدهما تطلق واحدة صحه في التصحيح .

والقول الثاني تطلق ثلاثا .

والقول الثالث تطلق في الأولى واحدة وفي الثانية ثلاثا وهو الصحيح من المذهب جزم به فيهما في الوجيز وتذكرة ابن عبدوس وقدمه في المحرر والنظم والرعايتين والحاوي الصغير وغيرهم وقطع به في الأولى في الهداية والمذهب ومسبوك الذهب والمستوعب والخلاصة وغيرهم وقدموه في الثانية وأطلق الخلاف في المقنع وشرح ابن منجا وأطلق الوجهين فيهما في المغني والشرح .

مسألة 8 قوله وإن قال في غد إذا قدم زيد فقدم فيه وقيل والزوجان حيان